رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

514 ماذا يفعل من تزوج بامرأة ثم وجدها لا تصلي؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

فضيلة الشيخ هذا بيقول انه تزوج امرأة واطلع انها لا تؤدي الفرائض الصلوات الخمس معها لمدة عام كامل ولكنها لم تؤدي الصلاة. فهل له ان يطلقها؟ مع انها قد انجبت منه اولاد؟ ام - 00:00:00

انه يحاول ايضا ويكرر المحاولة. اذا كانت لا تصلي وهو يصلي النكاح غير صحيح. اللي يترك الصلاة كافر لا يقول النبي صلى الله عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر. هؤلاء هم الرجال والنساء جميعا. اذا كان لا تصلي - 00:00:20

يجب فراقها فاذا تابت ورجعت الى الله جاز ان اذا ثابت يجب النكاح معها ولا بأس اما ما دامت على ترك الصلاة في فراقها بل النكاح غير صحيح ما دام تزوجها - 00:00:40

لا تصلي منكم نكاح فاسد ويطلقها طلقة احتياطا مفروض من خلاف العلماء طلقة واحدة حتى يكون بيدها شك بالطلاق وليس له العودة الا اذا تاب اذا تاب النكاح نكاحا شرعيا اذا تاب وثبتت ثبتت توبتها وليس لها وليس بايدي المسلم - 00:01:00

ليتزودها وهي لا تصلي حتى تتوب الى الله وترجع عنه عملها السيئة. نسأل الله السلامة والعافية. نعم - 00:01:20